

الجوهر النقي

في ركعتين فانصرف فقال له ذو الشمالين ابن عمرو انقص الصلوة ام نسيت الحديث وهذا سند صحيح متصل صرح فيه بانه ذو الشمالين وقال النسائي ايضا انا هارون بن موسى القزويني حدثني أبو ضمرة عن يونس عن ابن شهاب اخبرني أبو سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال نسي رسول الله ﷺ وسلم في سجدتين فقال له ذو الشمالين اقصرت الصلوة الحديث وهذا ايضا سند صحيح صرح فيه ايضا انه ذو الشمالين * فان قيل فقد ذكر أبو عمر في التمهيد والاستيعاب ان هذا وهم من الزهري عند اكثر العلماء * قلنا * قد تابع الزهري على ذلك عمران بن أبي انس قال النسائي انا عيسى بن حماد انا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي انس عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ صلى يوما وسلم في ركعتين ثم انصرف فادركه ذو الشمالين فقال يا رسول الله ﷺ انقصت الصلوة لم نسيت الحديث وهذا سند صحيح على شرط مسلم فثبت ان الزهري لم ينفرد بذلك وان المخاطب للنبي ﷺ ذو الشمالين وان من قال ذلك لم يهتم ويؤيد ذلك ما في كتاب النسائي من قوله ذو الشمالين ابن عمرو وكأنه ابن عبد عمرو فاسقط الكاتب لفظة عبد ولا يلزم من عدم تخريج ذلك في الصحيحين عدم صحته على ما عرف وثبت ايضا ان ذا اليمين وذا الشمالين واحد وقد ورد اللقبان جميعا في كتاب النسائي من الوجهين المتقدمين وقال السمعاني في الانساب ذو اليمين ويقال له ذو الشمالين لانه كان يعمل بيد يه جميعا وفي القاصل ؟ ؟ للرامهرمزي ذو اليمين وذو الشمالين قد قيل انهما واحد وقال ابن حبان في الثقات ذو اليمين ويقال له ايضا ذو الشمالين ابن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي وقال ايضا ذو الشمالين عمرو بن عبد عمرو بن نضلة بن عامر بن الحارث بن غبشان الخزاعي حليف بنى زهرة وهذا اولى من جعله رجلين لانه خلاف الاصل والحديث الذي استدل به البيهقي وغيره على بقاء ذي اليمين بعد النبي عليه السلام سنده ضعيف لان معدى بن سليمان متكلم فيه قال أبو زرعة واهى الحديث وقال النسائي ضعيف الحديث وقال أبو حاتم يحدث عن ابن عجلان بمناكير وقال ابن حبان يروى المقلوبات عن الثقات والملزقات عن الاثبات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد وشعيب لم اقف على حاله ووالده مطير قال فيه ابن الجارود سمع ذا اليمين روى عنه ابنه شعيب لم يكتب حديثه وفي الضعفاء للذهبي لم يصح حديثه وفي الكاشف مطير بن سليم عن ذي الزوائد وعنه ابنا شعيب وسليم لم يصح حديث ولضعف هذا السند قال البيهقي في كتاب المعرفة